

الدورة الرابعة

لاهاي

٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر-٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

تقرير الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان

أولاً- مقدمة

١- عقد الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان ثلاث جلسات في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وقام السفير كريستيان فينافيسير برئاسة الفريق العامل الخاص.

٢- وقدمت أمانة جمعية الدول الأطراف الخدمات المادية اللازمة للفريق.

٣- وكان معروضا على الفريق العامل الخاص نتيجة الاجتماع غير الرسمي الذي عقد في فترة ما بين الدورتين في برينستون بولاية نيوجيرسي في الولايات المتحدة في الفترة من ١٣ إلى ١٥ حزيران/يونيو ٢٠٠٥ والواردة في الوثيقة ICC-ASP/4/SWGCA/INF.1. وفي الجلسة الأولى للفريق، قدم الرئيس بيانا موجزا لتقرير الاجتماع الذي عقد في فترة ما بين الدورتين. وأعرب لدى قيامه بذلك عن أسفه لعدم سماح الدولة المضيفة لوفد كوبا مرة أخرى بالسفر، رغم الاتصالات التي أجراها هو ورئيس الجمعية في هذا الشأن، ولعدم تمكن هذا الوفد بالتالي من حضور الاجتماع غير الرسمي المعقود في برينستون. وأشار الرئيس إلى أن الاجتماع قد عقد مرة أخرى بالإنكليزية فقط، كما حدث في الاجتماعات التي عقدت في فترة ما بين الدورتين في سيراكوزا بجزيرة صقلية للتحضير لمؤتمر روما. وأعرب عن استعداده لاتخاذ الترتيبات اللازمة لتوفير خدمات الترجمة إذا أعربت الوفود عن رغبتها في ذلك، ولكنه أوضح أن هذه الترتيبات ستؤدي إلى زيادة بالغة في التكاليف الإجمالية للاجتماعات وأنه سيصعب توفير التمويل اللازم. وطلب إلى الفريق العامل أن يعتمد التقرير وأن يتخذ أساسا للمناقشات المقبلة بشأن جريمة العدوان. وأكد، نظرا لضيق الوقت المخصص لمسألة جريمة العدوان في الدورة الرابعة لجمعية الدول الأطراف، أنه يلزم المزيد من الاجتماعات في فترة ما بين الدورتين في المستقبل، وأنه يلزم استكمال هذه الاجتماعات بزيادة كبيرة في الوقت المحدد للاجتماعات في إطار جمعية الدول الأطراف. وأعرب الرئيس عن تفهمه للعبء الإضافي الذي يفرضه جدول أعمال الجمعية المشحون مرة أخرى. غير أنه أشار أيضا إلى عدم تنفيذ القرار الذي اتخذته الجمعية في دورتها الثالثة بشأن الوقت المخصص للاجتماع الفريق العامل الخاص. وأعرب الرئيس أيضا عن رأيه

مفاده أنه يلزم أن يضع الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان "خارطة طريق" تبين بوضوح الأسلوب الذي يمكن اتباعه لكي يستكمل الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان أعماله بنجاح قبل انعقاد المؤتمر الاستعراضي يائني عشر شهرا على الأقل. ومن الأساسي أيضا أن يتخذ مقرر معتمد بشأن الوقت المخصص لاجتماعات الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨.

ثانيا- النظر في تقرير اجتماع الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان المعقود في فترة ما بين الدورتين

٤- أعرب الفريق العامل الخاص عن تقديره لحكومات ألمانيا وفنلندا ولختنشتاين وهولندا وسويسرا للدعم المالي المقدم للاجتماع الذي عقد في فترة ما بين الدورتين كما أعرب عن تقديره لمعهد لختنشتاين المختص بتقرير المصير التابع لجامعة برينستون لاستضافة هذا اللقاء. ورحب الفريق العامل الخاص بعقد الاجتماع غير الرسمي بين الدورتين بوصفه خطوة إيجابية نحو وضع تعريف لجريمة العدوان. وجرى التأكيد على أهمية العدوان كجريمة من الجرائم التي تدخل في نطاق اختصاص المحكمة كما جرى التأكيد على ضرورة الوصول إلى توافق للآراء بشأن تعريف هذه الجريمة، من أجل تمكين المحكمة من ممارسة اختصاصها في هذا الشأن. وانهزت عدة وفود الفرصة للتعبير عن موقفها بشأن النقاط الموضوعية الواردة في تقرير الاجتماع الذي عقد في فترة ما بين الدورتين. وأعربت الوفود عن قلقها لتخصيص وقت قليل جدا للفريق العامل الخاص خلال الدورة الرابعة لجمعية الدول الأطراف، وأشارت إلى أنه يلزم تخصيص مزيد من الوقت للفريق في الدورات القادمة للجمعية. وأعربت الوفود عن تأييدها لعقد مزيد من الاجتماعات في فترة ما بين الدورتين في الوقت الذي يجده الرئيس بعد إجراء مشاورات معها. وفي هذا الصدد، لوحظ أنه يلزم اتخاذ جميع التدابير المتاحة لضمان أوسع مشاركة ممكنة في الاجتماعات فيما بين الدورات. ورئي عموما أن انعقاد الفريق العامل المخصص في نيويورك من شأنه أن يعزز المشاركة في هذه الاجتماعات ويسمح بوجه خاص باشتراك دول غير أطراف في نظام روما الأساسي، على النحو المبين في القرار ICC-ASP/1/Res.1 الصادر عن جمعية الدول الأطراف. وأعرب أيضا عن التأييد العام لإنشاء فريق عامل تقريبي لتقدم المناقشات التي تقوم بها الدول خارج نطاق الاجتماعات العادية وفيما بين الدورات عن طريق البريد الإلكتروني. ولوحظ أيضا أن هذا الفريق العامل الافتراضي ليس المقصود منه أن يحل محل الاجتماعات الرسمية للفريق العامل الخاص أو الاجتماعات غير الرسمية في فترة ما بين الدورتين. وأشار إلى أهمية المجلد الذي أعدته أمانة الأمم المتحدة بعنوان "استعراض تاريخي للتطورات المتعلقة بالعدوان" (الوثيقة PCNICC/2002/WGCA/L.1 و Add.1).

٥- واتفق الفريق العامل نتيجة لعملية تبادل الآراء التي قام بها على ضرورة تخصيص المزيد من الوقت للفريق العامل وقرر اعتماد تقرير الاجتماع الذي عقد في فترة ما بين الدورتين الوارد في الوثيقة CC-ASP/4/SWGCA/Inf.1 وأوصى جمعية الدول الأطراف بإرفاق هذا التقرير بوقائع أعمال الدورة الرابعة للجمعية.

ثالثاً - النظر في ورقات المناقشة المقدمة للفريق العامل

٦- أشارت الفقرة ٩١ من تقرير الاجتماع الذي عقد في فترة ما بين الدورتين في عام ٢٠٠٥ إلى موافقة الاجتماع من حيث المبدأ على إنشاء "فريق عامل تقريبي" لتمكين الدول من التقدم في المناقشات التي تقوم بها خارج نطاق الاجتماعات العادية والاجتماعات التي تعقد فيما بين الدورات، على أن يكون الاتصال الإلكتروني بهذا الفريق مفتوحاً لجميع من يهمهم الأمر. وعرضت في الجلسة الثانية للفريق العامل الخاص ثلاث ورقات مناقشة أعدت نتيجة لإنشاء الفريق العامل الافتراضي.

٧- وعرض السيد كلاوس كريس (ألمانيا) ورقة المناقشة رقم ١ المعنونة "جريمة العدوان والفقرة ٣ من المادة ٢٥ من النظام الأساسي"، ووزعت هذه الورقة بصورة غير رسمية على الفريق العامل الخاص بوصفها الوثيقة ASP/4/SWGCA/NP.1.

٨- وعرض السيد بال فرانغ (السويد) ورقم المناقشة رقم ٢ المعنونة "شروط ممارسة الاختصاص فيما يتعلق بجريمة العدوان"، ووزعت هذه الورقة بصورة غير رسمية على الفريق العامل الخاص بوصفها الوثيقة ASP/4/SWGCA/NP.2.

٩- وعرضت السيدة فاني داسكالوبولو-ليفادا (اليونان) ورقم المناقشة رقم ٣، المعنونة "تعريف العدوان في سياق النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية"، ووزعت هذه الورقة بصورة غير رسمية على الفريق العامل الخاص بوصفها الوثيقة ASP/4/SWGCA/NP.3.

١٠- وقدم المنسقون الفرعيون في عروضهم ملخصاً لمحتويات ورقات المناقشة المقدمة من كل منهم. ولاحظوا أيضاً أن الغرض من ورقات المناقشة هو القيام بمزيد من التحليل والتفكير في بعض المسائل التي عولجت في تقرير الاجتماع الذي عقد بين الدورتين، والتي تستحق المزيد من البحث. وتضمنت ورقات المناقشة قائمة للمسائل التي يقصد منها تشجيع المشاركين على النظر في المسائل التي تتسم بتعقيد خاص واستخلاص تعليقات وملاحظات منها استعداداً للاجتماعات المقبلة للفريق العامل الخاص.

١١- ووجد اتفاق عام بشأن قيمة العملية التي يضطلع بها هذا المحفل الإلكتروني. ونظراً للقلق الذي أبدى بشأن أهمية الردود الكتابية وما تتسم به من صفة رسمية تفوق الصفة التي تتسم بها العروض الشفوية فقد رئي أن يبقى الفريق العامل الافتراضي فريقاً غير رسمي بقدر الإمكان. وبعد تبادل أولي للآراء بشأن ورقات المناقشة، أوصى الفريق العامل بالمشاركة على نطاق واسع في الفريق العامل الافتراضي على أن يكون من المفهوم أنه ليس المقصود منه أن يكون هيئة لصنع القرارات أو بديلاً لاجتماعات الفريق العامل الخاص. واتفق الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان مع الرئيس على أن الغرض الأساسي من الفريق العامل الافتراضي هو المساعدة على إعداد الاجتماعات المقبلة للفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان سواء في إطار جمعية الدول الأطراف أو في نسق غير رسمي فيما بين الدورات. وقرر أيضاً توصية جمعية الدول الأطراف بأن ترفق الوثائق المعروضة على الفريق العامل الخاص بوقائع أعمال الجمعية لعام ٢٠٠٥، تحت عنوان ورقات المناقشة أرقام ١ و ٢ و ٣ على أن يكون من المفهوم أنها ستكون قابلة لمزيد من الصقل والمراجعة من جانب أصحابها.

رابعاً- خارطة طريق للمؤتمر الاستعراضي

١٢- استرعى الرئيس النظر إلى الفقرة ٩٠ من تقرير الاجتماع غير الرسمي المعقود فيما بين الدورتين التي أشارت إلى ضرورة أن يختتم الفريق العامل الخاص أعماله قبل المؤتمر الاستعراضي بإثني عشر شهراً على الأقل. وسيسمح هذا بإجراء المشاورات المحلية اللازمة وبتوليد الزخم السياسي اللازم لاعتماد الأحكام المتعلقة بجريمة العدوان في المؤتمر.

١٣- وفيما يتصل بذلك، قام الفريق العامل الخاص بتعميم جدول زمني مقترح للدورات المقبلة لجمعية الدول الأطراف بغية إزالة القلق الذي سبق الإعراب عنه في الفقرة السابقة. ويقترح الجدول الزمني تخصيص ما يبلغ مجموعه عشر أيام من الاجتماعات غير الرسمية للفريق العامل الخاص، أثناء الدورات القادمة لجمعية الدول الأطراف في الأعوام ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨، بين حزيران/يونيو ٢٠٠٦ وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، بالإضافة إلى سبعة أيام ونصف يوم من الاجتماعات غير الرسمية فيما بين الدورات. وأوضح الرئيس أن اتخاذ قرار بشأن موعد ومكان انعقاد الاجتماعات المقبلة يدخل في ولاية الفريق المعني بالنظر في القرار الشامل، وبأن تعميم الورقة غير الرسمية التي تحتوي على جدول زمني مقترح لا يخل بال مناقشات في هذا الفريق.

١٤- وكان الجدول الزمني المقترح موضعاً لمناقشة أولية وحاز تأييداً عاماً من الوفود. وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن الوقت المقرر لمعالجة جريمة العدوان هو الحد الأدنى اللازم بالكاد، بينما أعرب عن رأي مفاده أن وقت الاجتماع المخصص للعمل في نيويورك قد يكون زائداً. وأشار أيضاً إلى احتمال أن يخضع الجدول الزمني لمزيد من الصقل في ضوء التقدم المحرز في ولاية الفريق العامل الخاص والاحتياجات التنظيمية الشاملة للدورات المقبلة للجمعية.